

عدد خاص 2021



المجلة الجزائرية للقانون والعدالة

الإجراءات القانونية والقضائية والمالية
لحجز و/أو تجميد واسترداد ومصادرة
العائدات الإجرامية
في التشريع الجزائري والقانون الدولي

ردمك : 0835 - 2437

الإجراءات القانونية والقضائية والمالية
لحجز و/أو تجميد واسترداد ومصادرة
العائدات الإجرامية
في التشريع الجزائري والقانون الدولي

المجلة الجزائرية للقانون والعدالة منشورات مركز البحوث القانونية والقضائية

مدير المجلة: السيد رشيد فارح، المدير العام لمركز البحوث القانونية والقضائية.
رئيس التحرير: السيدة ياسمين العيد، قاضية باحثة بمركز البحوث القانونية والقضائية.

هيئة التحرير:

- الأستاذ الدكتور عبد القادر البقيرات، أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة.
 - الأستاذة الدكتورة كريمة علا، أستاذة التعليم العالي بكلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة.
 - الأستاذة الدكتورة سامية بوروية، أستاذة التعليم العالي بكلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة.
 - الأستاذة الدكتورة وفاء شيعاوي، أستاذة التعليم العالي بكلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة.
 - الأستاذ الدكتور جمال دريسي، أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة.
 - الأستاذة نجوى سديرة، أستاذة محاضرة "أ" بكلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة.
 - الأستاذة جريدة خواص ملزي، أستاذة متقاعدة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة، وأستاذة بالمدرسة العليا للقضاء.
 - السيدة نظيرة بومالة، قاضية باحثة بمركز البحوث القانونية والقضائية.
 - السيدة هديل سويسبي، رئيسة قسم البحث بمركز البحوث القانونية والقضائية.
 - السيد رضوان نشمة، رئيس مصلحة المشورة والاستشارة بمركز البحوث القانونية والقضائية.
- الأمانة التقنية:**
- السيدة هديل سويسبي، رئيسة قسم البحث بمركز البحوث القانونية والقضائية.
 - السيد رضوان نشمة، رئيس مصلحة المشورة والاستشارة بمركز البحوث القانونية والقضائية.
 - السيد حسام ايت مبارك، مترجم بمركز البحوث القانونية والقضائية.



المركز في أسطر

مركز البحوث القانونية والقضائية مؤسسة عمومية ذات طابع إداري موضوعة تحت سلطة السيد وزير العدل حافظ الأختام، أنشئ بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06-338 المؤرخ في 24 سبتمبر 2006. دُشن سنة 2008 وشرع فعليا في أعماله ابتداء من سنة 2009.

من مهامه القيام بالدراسات القانونية والقضائية، تقديم الاستشارات، تنشيط وتشجيع الدراسات والبحوث، تنظيم التظاهرات العلمية، المساهمة في عصنة العدالة وضمان نشر الأعمال المنجزة.

الآراء الواردة في المجلة لا تعبر بالضرورة عن رأي مركز البحوث القانونية والقضائية.

**الإجراءات القانونية والقضائية والمالية لحجزو/أو تجميد
واسترداد ومصادرة العائدات الإجرامية**

مداخلات قدمت في الندوة العلمية المتخصصة المنظمة من طرف مركز البحوث
القانونية والقضائية

يومي 12 و26 أكتوبر 2021

**The Legal, Judicial, and Financial
Procedures for Confiscating, Freezing,
Recovering, and Seizing Criminal
Proceeds**

**Interventions of the specialized scientific seminar
organized by the Legal and Judicial Research Center**

On October 12 and 26, 2021

الفهرس

6..... كلمة مدير المجلة

المحور الأول : الإجراءات القانونية والقضائية والمالية لحجز و/أو تجميد واسترداد ومصادرة العائدات

9..... **الإجرامية في التشريع الجزائري**

دور التحريات المالية في تيسير إجراءات ضبط وتجميد العائدات الإجرامية،

الدكتورة ليلي بن قلة، أستاذة محاضرة بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد/تلمسان..... 11

الاستعلام عن الأموال في البنوك: إجراء خاص وضروري لتعقب العائدات الإجرامية،

الدكتورة ليندة عبد الله، أستاذة محاضرة «أ» بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن

يعي جيغل 35

الإجراءات القانونية المقررة لتجميد العائدات الإجرامية في الوسط البنكي،

الأستاذ الدكتور عبد الحق قريمس، أستاذ بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يعي

جيغل، ومدير مخبر البحث حول القانون البنكي والمالي 51

إجراءات مصادرة العائدات المتحصلة من جرائم الفساد،

جمال رواب ، أستاذ بجامعة الجليلي بونعامة خميس مليانة 65

اختصاص قاضي الاستعجال في مصادرة العائدات الإجرامية المتأتية عن الفساد،

الأستاذ الدكتور فيصل بن زحاف، أستاذ القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بن

أحمد وهران 2 75

المحور الثاني: الإجراءات القانونية والقضائية والمالية لحجز و/أو تجميد واسترداد ومصادرة العائدات

89..... **الإجرامية في القانون الدولي**

إشكالية استرداد العائدات الإجرامية،

ياسمينة العيد، قاضية باحثة بمركز البحوث القانونية والقضائية 91

مدى فعالية آلية التعاون الدولي في مجال استرداد عائدات الفساد، بين أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة

الفساد والتشريع الجزائري.

سفيان موري، أستاذ محاضر «أ» بكلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبد الرحمن ميرة بجاية 115

المحور الأول

الإجراءات القانونية والقضائية والمالية لحجز
و/أو تجميد واسترداد ومصادرة العائدات الإجرامية في
التشريع الجزائري

First Axis

Legal, Judicial, and Financial Procedures for
Confiscating and/or Freezing, Recovering, and
Seizing Criminal Proceeds in Algerian Legislation

دور التحريات المالية في تيسير إجراءات ضبط وتجميد العائدات الإجرامية

بن قلة ليلي

أستاذة محاضرة بكلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة أبي بكر بلقايد/ تلمسان.

ملخص

يهدف هذا المقال إلى دراسة موضوع التحريات المالية باعتبارها من أهم الآليات التي أفرزتها اهتمامات الفكر القانوني المعاصر نظراً للدور الفعال الذي تلعبه في سبيل استرجاع العائدات الإجرامية والإسهام بقدر كبير في جبر ما لحق الدولة من ضرر.

فبعد تسليط الضوء على مفهومها، وعلى مختلف نماذج الوحدات التي تتولى عمليات التحليل، وعلى كيفية استلام كشوف البيانات المالية المرتبطة بالعمليات المالية المشتبه فيها، وطريقة فحصها وتحليلها على المستوى التكتيكي، العملي والاستراتيجي، اتضح بأنها نظام قائم بذاته على ارتباط وثيق بقطاع حساس ألا وهو القطاع المالي، يمتلك سلطة الاعتراض على العمليات المالية المشبوهة ومنع أي تصرف فيها بصفة مؤقتة تمهيداً لمصادرتها من طرف السلطات المختصة إذا ما ثبت بأنها ذات مصدر إجرامي.

الكلمات المفتاحية: عمليات مالية، شبهة، تحريات مالية، تحفظ، حراسة.

Abstract

This article aims to study the subject of financial investigations as one of the most important mechanisms that emerged from the concerns of contemporary legal thought in view of the effective role it plays in order to recover criminal proceeds and contribute significantly to reparation for the damage caused to the state.

After shedding light on its concept, on the various models of units that undertake the analysis, how to receive financial statements related to suspicious financial operations, and the method of examination and analysis at the tactical, operational and strategic levels, it became clear that it is a self-contained system closely linked to a sensitive sector, which is the financial sector. The authority to object to suspicious financial transactions and temporarily prevent any disposal of them in preparation for their confiscation by the competent authorities if it is proven that they have a criminal source.

Keywords: financial operations, suspicion, financial investigations, reservation, guarding.

الاستعلام عن الأموال في البنوك: إجراء خاص وضروري لتعقب العائدات الإجرامية

عبد الله ليندة
أستاذة محاضرة «أ» بكلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل.

ملخص

يقوم التعامل مع البنك على الاعتبار الشخصي، لذلك يحرص البنك على أن يختار زبائنه بدقة، وهو الأمر الذي يجعله يتخذ إجراءات احترازية قبل بداية كل علاقة مع زبون جديد، وهي الإجراءات التي تتخذ في إطار واجب اليقظة العام الذي فرضه المشرع بموجب أحكام القانون رقم 05-01 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، وكذا مختلف النصوص التنظيمية الأخرى على غرار النظام رقم 12-03، والنظام رقم 11-08.

غير أن واجب اليقظة العام يصبح خاصا ومطلوبا بشدة من البنك، عندما يتعلق الأمر بقيام شبهة تبييض الأموال، إذ يصبح الاستعلام عن مصدر وجه الأموال ضروريا، خروجاً عن مبدأ عدم التدخل في شؤون الزبون، وهو الالتزام الذي يتم تنفيذه وفقاً لإجراءات وشروط خاصة، إذ يشترط توفر البنوك على أجهزة رقابة وأنظمة إنذار. وأن تكون العمليات ذات مواصفات خاصة تجعلها محل شك لدى البنك، وهو الأمر الذي ينطبق على الزبائن كذلك.

وتجدر الإشارة إلى أن مثل هذا الالتزام يتطلب التحلي بالجدية في تطبيقه، وتزويد البنوك بكل الوسائل والتجهيزات المطلوبة لذلك، مع ضرورة الوقوف على تلقين الموظفين في البنوك المعارف الضرورية التي تمكنهم من تشغيل هذه التجهيزات بشكل صحيح، ومن اكتشاف أية شبهة تبييض أموال في حالة وجودها.

Abstract

Dealing with the bank is based on personal consideration, which requires that the bank should choose its customers accurately, by taking precautionary measures before the start of each relationship with a new customer. The measures that are concenterated as a duty of general vigilance under the provisions of Act No. 05-01 on the prevention and control of money-laundering and the financing of terrorism, as well as various other regulatory texts such as Regulations No. 12-03 and No. 11-08.

However, the general duty of vigilance becomes special and strongly required of the Bank when it comes to suspicion of money-laundering, as it becomes necessary to inquire about the source and destination of funds, a departure from the principle of non-interference in the client's affairs. This obligation is implemented in accordance with special procedures and conditions. Banks are required to have control devices and alarm systems, and operations have special specifications that make them doubtful. This applies to customers as well.

It should be noted that this obligation requires serious implementation and the provision of all necessary equipment to banks, with the need to identify that bank employees receive the necessary knowledge to make them capable to operate these equipment properly and to detect any suspicion of money-laundering if it exist.

الإجراءات القانونية المقررة لتجميد العائدات الإجرامية في الوسط البنكي

قريمس عبد الحق

أستاذ بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، ومدير مخبر البحث حول القانون البنكي والمالي.

ملخص

يهدف هذا المقال إلى بحث التدبير الخاص الذي تم إرساؤه بمقتضى الأحكام الخاصة بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهم وقانون الوقاية من الفساد ومكافحته ونصوصهما التطبيقية، ممثلا في إجراء تجميد العائدات الإجرامية، الذي تخضع له البنوك والمؤسسات المالية، على غرار بقية المهنيين المتدخلين في حركة رؤوس الأموال.

يعتبر هذا الإجراء تدبيرا مهما من شأنه أن يسمح بحماية المال العام والاقتصاد الوطني من مختلف صور الإجرام في الوسط البنكي، حتى لا تستعمل البنوك والمؤسسات المالية كمعبر للأموال الناتجة عن تلك الأنشطة الإجرامية إلى مجال التوظيف القانوني والمشروع، وحملت لذلك بالتزامات مهنية مهمة بهدف التصدي للعمليات المتعلقة بأموال يشتبه في ارتباطها بأنشطة ذات طابع إجرامي، وعلى الخصوص جرائم تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، وتتمثل أساسا في اتخاذ التدابير التي تسمح بالكشف عن الأموال الناتجة عن الأنشطة الإجرامية غير المشروعة، وتبليغ الجهات الإدارية والقضائية المختصة بقصد اتخاذ الإجراءات التي يفرضها القانون في مثل هذه الظروف، وإرجاء تنفيذ العمليات محل الاشتباه، وتجميد الأموال محلها إلى حين ورود قرار مخالف من السلطات المشرفة على الإجراءات التالية لها.

الكلمات المفتاحية: البنوك والمؤسسات المالية، تجميد، حجز، عائدات إجرامية، إخطار بالشبهة.

Abstract

This article aims to discuss the special measures established by the legal texts related to the prevention of money laundering, terrorism financing, corruption prevention, and their application texts and regulations. These measures are represented by the freezing of criminal proceeds, which banks and financial institutions are subject to similar to other professionals involved in the movement of funds.

This measure is considered so important that it allows protection of public funds and national economy from all forms of criminal activities in the banking sector. It ensures that banks and financial institutions are not used as a channel for the funds derived from such criminal activities to enter into legal and legitimate employment. Therefore, they bear significant professional obligations aimed at combating operations related to suspected funds to be associated with criminal activities, particularly money laundering and terrorism financing. This primarily involves taking measures to detect funds derived from unlawful criminal activities, notifying relevant administrative and judicial authorities to initiate the necessary actions required by the law in such circumstances, suspending suspicious transactions, and freezing the funds until a contrary decision is received from the supervisory authorities overseeing the subsequent procedures.

Keywords: Banks and financial institutions, freezing, seizure, criminal proceeds, suspicion notification.

إجراءات مصادرة العائدات المتحصلة من جرائم الفساد

رواب جمال

أستاذ بجامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة.

ملخص

لقد تفشى الفساد بشكل ملفت للنظر وأصبح يشكل أكبر تهديد للدول و عاملا أساسيا لتقويض سلطاتها ومظهرها من مظاهر تخلفها بسبب تأثيره المباشر السلبي على الأداء الاقتصادي لها (الدولة). لذلك تعمل الجزائر على غرار معظم دول العالم بتبني مجموعة من الآليات والأطر القانونية والقضائية لمكافحة الفساد والوقاية منه، أبرزها مصادرة العائدات المتحصلة من جرائم الفساد والمكاسب غير المشروعة، و الحيلولة دون الانتفاع بها من طرف الفاسدين أو أي يد تحول إليها، وهذا ما سيتم التطرق اليه في هذه الدراسة الموجزة من خلال استعراض مدلول المصادرة وإجراءاتها.

الكلمات المفتاحية: المصادرة، جرائم الفساد، العائدات الاجرامية، حجز الأموال، تجميد الأموال.

Abstract

Corruption has noticeably spread to become the greatest threat to States and a principal factor to undermine their powers and a symbol of their underdevelopment due to its negative impact on the economic progress. Therefore, Algeria as most of countries worldwide adopts a set of mechanisms, legal and judicial systems to combat and prevent corruption.

Among the measures adopted is the confiscation of funds generated from corruption and illegal gains, and avoids the exploitation of such assets by the corrupt persons or others. Our brief study focuses on the meaning of funds confiscation and its procedures.

Keywords: Confiscation, corruption offense, illegal gains, assets seizure, freezing of funds

اختصاص قاضي الاستعجال في مصادرة العائدات الإجرامية المتأتية عن الفساد

بن زحاف فيصل

أستاذ القانون العام بكلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة محمد بن أحمد وهران 2.

ملخص

جعلت المادة 64 فقرة 3 من القانون رقم 01-06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته مسألة تجميد وحجز العائدات الإجرامية المتأتية عن الفساد من التدابير الاستعجالية التي يأمر بها قاضي الاستعجال مؤقتا إلى غاية الفصل النهائي في طلب المصادرة، وتتولى النيابة العامة رفع هذه الدعوى الاستعجالية، كما يمكن لقاضي الاستعجال التدخل في الدعوى المدنية المرتبطة بالاسترداد المباشر للممتلكات المنصوص عليها في المادة 62 من القانون رقم 01-06، وهذا طبقا للقواعد العامة.

إختصاص قاضي الاستعجال في المواد الجزائية يمثل استثناء أو قاعدة غير مألوفة في القانون الإجرائي لجأ إليها المشرع الجزائري لحجز كل الأدوات التي استخدمت أو أعدت لاستخدامها لأجل ارتكاب جرائم الفساد وتجميد وحجز كل العائدات الإجرامية بغرض استردادها.

الكلمات المفتاحية: العائدات الإجرامية، جرائم الفساد، تجميد وحجز، مصادرة الأموال، قاضي الاستعجال،

النيابة العامة

Abstract

Article 64, paragraph 3, of Act No. 06-01 on the Prevention and Control of Corruption made the freezing and seizure of proceeds of crime resulting from corruption an urgent measure ordered provisionally by the Judge of Emergency Proceedings until the final determination of the confiscation request. This urgent action is brought by the Public Prosecutor's Office. the Judge of Emergency Proceedings may also intervene in civil proceedings relating to direct restitution of property stipulated in article 62 of Act No. 06-01, which is in accordance with general rules.

The Judge of Emergency Proceedings jurisdiction in criminal matters is an exception or an unfamiliar rule of procedural law used by Algerian legislation to seize all instruments used or prepared to commit corruption offences and to freeze and seize all proceeds of crime for recovery.

Keywords: Proceeds of crime, corruption offences, freezing and seizure, confiscation of funds, the Judge of Emergency Proceedings, prosecution's office.

المحور الثاني:
الإجراءات القانونية والقضائية والمالية لحجز
و/أو تجميد واسترداد ومصادرة العائدات
الإجرامية في القانون الدولي

Second Axis:
Legal, Judicial, and Financial Procedures for Seizing
and/or Freezing, Recovering, and Confiscating
Criminal Proceeds in International Law

إشكالية استرداد العائدات الإجرامية

العيد ياسمينة

قاضية باحثة بمركز البحوث القانونية والقضائية.

ملخص

يعد تهريب الأصول إلى الخارج من المشكلات التي تمثل تحدياً كبيراً وتؤثر سلباً على عجلة الاقتصاد وتُقوّض مسيرة التنمية، فهي تستنزف موارد برامج الخدمات الاجتماعية والتنمية الاقتصادية.

رغم كل الجهود المكثفة والمبادرات المتخذة لإعادة العائدات الإجرامية للمالكين الشرعيين، تبقى إشكالية استرداد العائدات الإجرامية من المسائل الشائكة التي تشكل هاجساً لدى المجتمع الدولي، والتي لا تزال محل بحث ودراسة من طرف الخبراء.

من خلال هذا المقال سنتناول بالدراسة المبادرات المتخذة في مجال استرداد العائدات الإجرامية، ثم تقييم مدى نجاعتها.

الكلمات المفتاحية: الفساد- العائدات الإجرامية- التعاون الدولي- التجميد- المصادرة- الاسترداد.

Abstract

The smuggling of assets abroad is a significant developmental problem as it depletes the resources of social service programs and economic development.

Despite intensive efforts and initiatives taken to return criminal proceeds to their legitimate owners, the issue of recovering criminal proceeds remains a challenging problem that concerns the international community. It continues to be a subject of research and study by experts.

In this article, I will present the initiatives taken in the field of recovering criminal proceeds and evaluate their effectiveness.

Keywords: Corruption, Criminal proceeds, International cooperation, Freezing, Confiscation, Recovery.

مدى فعالية آلية التعاون الدولي في مجال استرداد عائدات الفساد بين أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتشريع الجزائري

موري سفيان

أستاذ محاضر «أ» بكلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة عبد الرحمن ميرة بجاية.

ملخص

يشكل استرداد عائدات الفساد إحدى المجالات الرئيسية للتعاون الدولي، مما يستدعي بذل جهود دولية لتنظيم هذه المسألة. هذه الجهود التي تُرجمت باعتماد اتفاقيات عديدة دولية وإقليمية تعكس الأسلوب القانوني لتفعيل التعاون الدولي في مجال استرداد العائدات المنهوبة، لكن تجسيد إجراءات استرداد العائدات لا يقتصر على تبني مبادئ ونظم عالمية، وإنما يجب مواكبة التشريعات الداخلية لهذه المتغيرات وتكريس قواعد قانونية تُنظم مسألة استرداد الأموال المنهوبة، تكون على درجة من الانسجام مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، على هذا الأساس تعين إبراز، إظهار، وتبيان الإطار القانوني المنظم لآلية استرداد عائدات الفساد ومدى فعاليته في ضمان مواجهة ناجعة لهذه الظاهرة العابرة للحدود الوطنية للدول.

يتخلل عملية استرداد عائدات الفساد صعوبة كبيرة ناتجة عن وجود عدّة عراقيل تحدّد من فعالية آلية التعاون الدولي في هذا المجال. هذه العراقيل التي في مجملها قانونية (السرية المصرفية، وجود الملاذات الضريبية...)، مع أن الممارسة أثبتت أن الطرق القانونية وحدها لا تكفي دولياً لاستعادة الأموال المنهوبة بكاملها وبسرعة، بل تحتاج إلى الضغط السياسي من جهة، وكذا مساندة ومساعدة المنظمات الدولية من جهة أخرى، هذا إضافة إلى وجود عدّة إشكالات عملية تصعب من فعالية عملية الاسترداد.

الكلمات المفتاحية: التعاون الدولي، استرداد، عائدات الفساد، مكافحة، فعالية.

Abstract

The recovery of corruption proceeds is one of the main areas of international cooperation, which calls for international efforts to regulate this issue. These efforts have been translated into the adoption of several international and regional agreements that reflect the legal method for activating international cooperation in the field of recovering stolen proceeds. However, the embodiment of proceeds recovery procedures is not limited to adopting principles and systems. It is global, but internal legislation must keep pace with these changes and legal rules regulating the issue of recovering looted funds should be established, which are in harmony with the United Nations Convention against Corruption; ensuring an effective response to this transnational phenomenon.

The process of recovering the proceeds of corruption permeates with great difficulty resulting from the presence of several obstacles that limit the effectiveness of the international cooperation mechanism in this field. These obstacles, which are in their entirety legal (banking secrecy, the existence of tax havens...), although practice has proven that legal methods alone are not sufficient. Internationally to recover the looted funds in full and quickly, rather, it needs political pressure on the one hand, as well as the support and assistance of international organizations on the other hand, in addition to the existence of several practical problems that make it difficult for the effectiveness of the recovery process.

Keywords: International cooperation, restitution, assets from corruption, fight, efficiency.

Contents

Editorial	6
First Axis: Legal, Judicial, and Financial Procedures for Confiscating and/or Freezing, Recovering, and Seizing Criminal Proceeds in Algerian Legislation.....	9
• The Role of Financial Investigations in Facilitating Procedures for Detecting and Freezing Criminal Proceeds.	
<i>Dr. Leila BEN-KOULLA, Associate Professor at the Faculty of Law and Political Science, University of ABOU BAKR BELKAID/ Tlemcen</i>	<i>11</i>
• Inquiring About Funds in Banks: A Special and Essential Procedure for Tracing Criminal Proceeds.	
<i>Dr. Linda ABDALLAH, Associate Professor "A" at the Faculty of Law and Political Science, University of MOAHAMED SEDDIK BEN YAHIA/ Jijel</i>	<i>35</i>
• Legal Procedures for Freezing Criminal Proceeds in the Banking Sector.	
<i>Professor Abdelhak GUERIMES, Professor at the Faculty of Law and Political Science, University of MOAHAMED SEDDIK BEN YAHIA/ Jijel, Director the Research Laboratory on Banking and Financial Law</i>	<i>51</i>
• Procedures for Seizing Criminal Proceed Derived from Corruption Offences.	
<i>Djamel ROUAB, Professor at the University of DJILALI BOUNAMA/ Khemis Miliana</i>	<i>65</i>
• The Jurisdiction of the Judge of Emergency Proceedings in Seizing Criminal Proceeds Arising from Corruption.	
<i>Professor Fayçal BEN ZEHAÏ, Professor of Public Law at the Faculty of Law and Political Science, University of MOHAMMAD BEN AHMED/ Oran 2</i>	<i>75</i>
Second Axis: Legal, Judicial, and Financial Procedures for Seizing and/or Freezing, Recovering, and Confiscating Criminal Proceeds in International Law.....	89
• The Challenge of Recovering Criminal Proceeds.	
<i>Yasmina Laid, Magistrate-researcher at Legal and Judicial Research Center</i>	<i>91</i>
• The Effectiveness of International Cooperation Mechanisms in Recovering the Proceeds of Corruption.	
<i>Sofiane Mouri, Associate Professor "A" at the Faculty of Law and Political Science, University of ABDERRAHMANE MIRA/ Bejaia</i>	<i>115</i>

Special Issue 2021



The Algerian Journal Law and Justice

The Legal, Judicial, and Financial
Procedures for Confiscating, Freezing,
Recovering, and Seizing Criminal Proceeds
In Algerian and Interational Law

ISSN : 2437-0835



The Legal, Judicial, and Financial
Procedures for Confiscating, Freezing,
Recovering, and Seizing Criminal Proceeds
In Algerian and Interational Law